

المصدر: الاهرام

التاريخ: ١٥ يوليو ١٩٨٩



## صكوك الغفران

على امتداد التاريخ جعلت كلمة «صكوك» معاني وخبرات بشرية بالغة، السوء والحزن، وكانت اسوأ المعاني مرتبطة «بصكوك الغفران» التي اصدرها بابلوات الكنيسة في اوروبيا العصور الوسطى وهي صكوك يتم صرفها بعد الوفاة وتضمن الدخول الجنة وتكثف اصدارها في الحياة الدنيا باهظة التكاليف وكان لا يقدر عليها ويتحملها الا الامراء وكبار الاثرياء.

وارتبط حق الكنيسة في اصدار صكوك الغفران بحقها في اقامة محاكم التفتيش وهي محاكم مسنولة بالدرجة الاولى عن التقصى والتفتيش عما في داخل النفوس والضمائر، وويل لمن تكتشف محكمة التفتيش ان في اعماق اعماق عقله وقلبه شكوكا شيطانية لان مصيره الوحيد هو الموت حرقا.

وفي موضوع تلقى الاموال تكتفى هيئة سوق المال بحق اصدار «صكوك الغفران» وتحرم نفسها من حق التفتيش حتى ولو كان باسلوب عصري ومتحضر.. والاكثر من ذلك انها تحولت الى جمعية «للاخلاق العليا والعنفية» تؤمن «برسالتها ومسئوليتها» عن اقرار «طهارة المعاملات البشرية» وان القائمين على شركات التلقى يكتفى معهم بمبدأ ان البيعة على من ادعى واليمين على من انكر.

وقد قدم اصحاب شركات التلقى لهيئة سوق المال البيعة «دامغة» متمثلة في موازنات للتوفيق يصفها رئيس الهيئة في تصريحاته بان اعدادها تضمن ستة اساليب مختلفة للمحاسبية.. ولكن والحق يقال فلن رئيس الهيئة وصف الاساليب الستة بانها جميعا صحيحة اعمالا لمبدأ ان جميع الطرق تؤدي الى روما.

وبذلك فان عبء اليمين يقع على كل من ينكر من المودعين وكل من يعترض منهم على ضياع حقوقه.. وهي حقوق حددتها بشرى رئيس هيئة سوق المال في تصريحاته بانها تتراوح بين ١٠٪ من الحقوق في حدها الأدنى وتصل في حدها الأقصى الى ٥٠٪ من الحقوق.. وهذه بشرى عظيمة من رئيس الهيئة التي تستقرى كل يوم «الموازنات البيعات» لشركات التلقى.. وهي ايضا اقرار بما وافقت عليه الهيئة وارتهته باعتبارها الوكيل المناط به الحرص على حقوق المجتمع وأفراده.. ولا يبقى والامر كذلك الا ان يقبل المودعون بجزء «صكوك الغفران».. ولكن مع رجاء «الادب» الا يقدموا لمحاكم التفتيش لان القبول بصكوك الغفران «شهادة دامغة» على تخلصهم من رجس الشيطان الى ابد الابدن ويقتضى ذلك الزامهم بتقديم خالص شكرهم الى هيئة الاخلاق الحميدة التي خلصتهم من حقوقهم باعتبارها شروء الحياة الدنيا وضمنت لهم الصكوك الابقي في الحياة الأخرى!!

أسامة غيث